

الاجتهاد من كتاب التلخيص لإمام الحرمين

ثم يشترط بعد ذلك ان يكون ورعا في دينه .

وقد ذكر القاضي في خلال كلامه ما يدل على ان التبحر في فن الكلام شرط في استجماع اوصاف المجتهدين .

قلت ولست ارى ذلك شرطا اذا الأئمة في الاعصار الخالية ما زالوا يفتون في الحوادث وكانوا لا يشتغلون بطرق حجاج المتكلمين وقد اشار الاستاذ ابو اسحق الى قريب مما ذكره القاضي وما صار اليه الفقهاء قاطبة عدم اشتراط ذلك .

القول في صفة المستفتي وما عليه من الاجتهاد .

اجمع العلماء على ان العامي لا يجب عليه سبر طرق الادلة في